

الالتزام في الموصل أواخر العهد العثماني

أ.م.د. عروبة جميل محمود الطائي*

تاريخ قبول النشر

٢٠١٩/٨/٢٨

تاريخ استلام البحث

٢٠١٩/٧/٣

ملخص البحث:

يهدف البحث إلى تسليط الضوء على نظام الالتزام الضرائبي الذي يعد واحداً من أهم الأساليب التي اتبعتها الدولة العثمانية لتعزيز الموارد المالية، وترجع بداية ظهور الملتزمين إلى أصحاب الإقطاعات (تيمار وزعامات)، والذي دفع الدولة العثمانية إلى التوسع في نظام الالتزام هي رغبتها الشديدة في الحصول على تدفق الأموال والإيرادات مع أقل قدر ممكن من النفقات الإدارية، وذلك نتيجة الأزمات التي أصابت الدولة العثمانية من عجز في مواردها المالية رافقها تضخم نقدي ويقوم الملتزم بدفع مبلغ معجل لخزينة الدولة ويكون الدفع على شكل أقساط خلال السنة، وأهم ما توصل إليه البحث أن التشريع الضريبي يرتكز في أسسه إلى الشريعة الإسلامية، فضلاً على أن لجوء الدولة إلى هذا النظام كان استجابة للظروف السياسية والاقتصادية.

The *Iltizam* System in Mosul during the Ottoman Era

Assistant Professor : Oruba Jameel Mahmood Othman.

Mosul Studies Center

Abstract:

This paper aims at shedding lights on the *Iltizam* system (Tax farming). It was one of the most important ways that pursued by the Ottoman Empire. The beginning of the advent of the *multazims* (tax-farmers) can be traced back to the fiefs-owners (*Timar* and *Za'amāts* or chieftainships). The real motive behind Ottoman Empire's expansion of the *Iltizam* system was its burning desire to obtain a lot of money and revenue with the least possible of administrative expenditures because of many crises that faced the Ottoman Empire such as financial deficits that accompanied by inflation. *Multazims* in their turn were paying some amounts in advance to the state's

* استاذ مساعد، قسم الدراسات التاريخية والاجتماعية، مركز دراسات الموصل، جامعة الموصل.

treasury by instalments during the year. Finally, this paper comes to many conclusions, the most important of them is that the tax legislation was basing on Muslim sacred law (*sharia*), and the state forced to adopt the *Itizam* system because of the political and economic circumstances at the time.

المقدمة :

يتناول البحث نظام الالتزام الضرائبي الذي يعد واحداً من أهم الأساليب التي اتبعتها الدولة العثمانية وترجع بداية ظهور الملتمزمين إلى أصحاب الإقطاعات (تيمار وزعامت) ولعل من دوافع الدولة العثمانية إلى التوسع في نظام الالتزام هي رغبتها الشديدة في الحصول على تدفق الأموال والإيرادات مع أقل قدر ممكن من النفقات الإدارية وذلك نتيجة الأزمات التي أصابت الدولة العثمانية من عجز مالي رافقها تضخم نقدي وكان دور الملتمزم بقيامه بدفع وتسديد مبلغ معجل لخزينة الدولة ويكون الدفع على شكل أقساط خلال السنة، وقسم البحث إلى العديد من الأقسام تضمن تعريف الالتزام لغةً واصطلاحاً من الناحية الفقهية، أساليب جباية الضرائب: الالتزام قبل عصر التنظيمات: الإقطاع

أولاً: تعريف: الالتزام لغةً واصطلاحاً

الالتزام لغةً: هو لزم لزمًا ولزماً ولزماً ولزماً ولزماً وثبت ودام وبيته لم يفارقه.

لزمَ إلزاماً الشيء أثبته وأدامه، استلزم الشيء عده لازماً اقتضاه اللازم، والتزم بمعنى لازمه وفلاتنا: أتمنعه العمل أو المال أوجب على نفسه^(١).

أما في الاصطلاح الفقهي: هو تكليف وعهده من شخص لشخص آخر، وهذه العهدة قد تلحق الشخص إما بسبب فعله كتصرفاته الاختيارية من عقد أو تعد على مال، وإنما بأمر خارج عن فعله كفقير قريبة فانه يلزمه الإنفاق عليه بالشرع^(٢).

ثانياً: الالتزام قبل عصر التنظيمات :

الدولة هي صاحبة جمع الضرائب والرسوم المفروضة على جميع الأملاك والأراضي الخاصة في الدولة ولم تكن الدولة تمتلك الإمكانية دفع رواتب دائمة لجميع موظفيها، لذلك لجأت إلى إتباع أسلوب إقطاع قسم من الأراضي الزراعية^(٣).

١- الإقطاع : لقد ارتبط النظام الإقطاعي بالدولة العثمانية منذ وقت مبكر بديلاً عن نظام الجباية، ويعزى السبب في ذلك إلى رغبة الدولة العثمانية في توفير مستلزمات العيش لعدد من فئات الجند بدلاً من أن تنفق عليه^(٤) على أن منح المقاطعة لم يكن يعني تملك الشخص الأرض، وإنما تفويضه حق جباية الأعشار وسائر الرسوم والضرائب المترتبة عليها، بشرط أن تبقى هذه

المقاطعات تحت تصرف مالكيها مقابل دفعهم الضرائب المفروضة عليهم إلى صاحب المقاطعة وإرسال قسم منها إلى العاصمة استانبول^(٥) في مقابل ذلك يكون صاحب المقاطعة دائما على أهبة الاستعداد للحرب، والقيام بتهيئة عدد من الخيالة والفرسان وتجهيزهم بنسبة فارس واحد لكل خمسة آلاف أقة^(٦) وذلك من حاصل المقاطعة وعلى ما يبدو ان أراضي الموصل تم تسجيلها رسميا في سجلات الدولة وذلك منذ القرن السادس عشر وهي مختلفة الإيراد إلا ان (الفرسان السباهية)^(٧) كانت نصف الأراضي بأيديهم^(٨).

قسمت الأراضي الأخرى على الأقسام المعروفة في النظام الإقطاعي على الرغم من أن تلك الأراضي لم تكن ملكاً خاصاً أو وقفاً دينياً أو ملكاً جماعياً^(٩) إلا أن الأراضي قسمت إلى عدة أقسام، ويبدو ان السلاطين احتفظوا لأنفسهم بأجودها وأوسعها واقطعوا المساحات الكبيرة للخاصية والوزراء والقادة والجند فقسمت الأراضي الإقطاعية إلى ثلاثة أقسام (الخاص^(١٠) والزعامت^(١١) والتيمار^(١٢)) وهذه الأقسام هي الإقطاع من درجة خاص، الذي يزيد إيراده السنوي عن (١٠٠) ألف أقة، مخصص للسلاطين والوزراء والأمراء، والنوع الثاني ويسمى زعامت ويعبر عن الإقطاعيات المتوسطة ويتراوح إيراده السنوي بين (٢٠) ألف و (١٠٠) ألف أقة، مخصص لقادة الجيش من الزعماء والنوع الثالث وهو التيمار، ويشمل الاقطاعات الصغيرة التي يقل إيرادها السنوي عن (٢٠) ألف أقة وهو مخصص للسباهية من الفرسان^(١٣).

٢- الإقطاع المدني :

لا بد من الإشارة إلى أن هناك نوع ثانٍ من الإقطاع تمثل بالجانب المدني وكان يهدف إلى تكوين طبقة مرتبطة مصالحها بالسلطان من حيث تصريف أمور الدولة ودعم سيطرته وتأييده^(١٤) إلا ان هذا النظام الإقطاعي قد تعرض إلى التدهور والانحلال خلال القرنين السابع عشر والثامن عشر، وذلك حينما منحت تلك التيمارات بالرشوة وأسندت إلى خدمة الوزراء، خلافا للقانون وبلغ الفساد أوج ذروته حينما أصبح في إمكان ندماء السلطان اغتصاب القرى والتيمارات وتوزيعها على أتباعهم^(١٥)، بيد ان نظام الإقطاع لم يستمر بسبب كثرة استبداد الإقطاعيين بالأراضي ولم يلتزموا بتقديم الأموال المترتبة عليهم وانتقلت الكثير من الأراضي إلى التملك الشخصي وقام السلطان سليم الثالث (١٧٨٩-١٨٠٧م) إلى وقف الاقطاعات المنحلة وتخصيص إيراداتها لوقف الإقطاعات المنحلة أثره في إلغاء النظام الإقطاعي رسميا سنة ١٨٣١م، ولكن أصحاب تلك الإقطاعيات في العراق ظلوا متمسكين بالوثائق والعقود حيث كان بيع الأراضي وشراؤها يجريان من غير علم الحكومة أو اعتراضها^(١٦).

الالتزام في الموصل اواخر العهد العثماني

نظام الالتزام :اتبعت الدولة العباسية تطبيق نظام الالتزام في جباية الضرائب إلا ان الإمام أبو يوسف (١٧) رحمه الله قام بدم هذه الطريقة ولم يشجع العمل بها لمساوئها^(١٨) ويعزى السبب في ذلك إلى أن الملتزمين كانوا يسلكون طرق مختلفة لزيادة ما يأخذونه دون اهتمامهم وتقيدهم بالأسعار المثبتة مما اثر بشكل سيئ وسلبى على الفلاح أولاً وعلى الأرض ثم أدى إلى تدهور الأوضاع الاقتصادية ثانياً واستمر الوضع حتى في العهد العثماني^(١٩)، فقد ذكرت بأنه ليس هناك نظام ثابت يستند في جباية الضرائب في الدولة العثمانية ولكن العادة جرت على إتباع طريقة الالتزام في الجباية ويبدو ان الملتزمين كانوا من المتنفذين والزعماء وشيوخ القبائل^(٢٠) ويمكننا إرجاع بداية ظهور الملتزمين إلى ان أصحاب الإقطاعات (تيمار وزعامت) وجدوا صعوبة في إدارة اقطاعاتهم لذلك أناطوا هذه المهمة إلى أشخاص يقومون بهذا العمل نيابة عنهم^(٢١).

ويتضح ان نظام الالتزام في عهد الدولة العثمانية، هو النظام الذي حلَّ بشكل تدريجي محل الإقطاع العسكري^(٢٢) اتبع هذا النظام بشكل ثابت في عهد السلطان سليمان القانوني (١٥٢٠-١٥٦٦م) وشهد توسعا ملحوظا في عهد السلطان مراد الثالث (١٥٧٤-١٥٩٥م)^(٢٣).

بعد إعلان خط مرسوم كولخانة^(٢٤) ١٨٣٩م الغي العمل بنظام الالتزام سنة ١٨٤٠م وذلك لما رافقه من مآسي ومظالم للفلاحين وقد ذكر ان نظام الالتزام من آلات الخراب، ولم يجن منها ثمر نافع في وقت من الأوقات وكأنما هي عبارة عن تسليم مصالح تلك البلاد وأمورها المالية لإدارة احد الناس...^(٢٥).

وعلى الرغم من ان الدولة العثمانية قامت بإلغاء نظام الالتزام إلا ان هذا النظام بقى ساري المفعول في الموصل إلى ما بعد الانقلاب العثماني^(٢٦) ١٩٠٨ م ومن ثم لجأت الدولة العثمانية بعد إلغاء الالتزام إلى إتباع أسلوب الأمانة أي عن طريق أمناء أو موظفين تعينهم بغية جباية بعض الضرائب بيد ان هذا النظام كان معروفا في الموصل منذ نشأتها وتحديداً منذ القرن السادس عشر^(٢٧) ومن ثم عادت الدولة إلى إتباع أسلوب الالتزام سنة منذ ١٢٥٨هـ/ ١٨٤٢م وفي سنة ١٢٧٣هـ / ١٨٥٦م منع موظفي الدولة وأعضاء المجالس المحلية من التعهد بأي التزام^(٢٨) بيد أن السلطان عبد العزيز (١٨٦١-١٨٧٦) قام بإلغاء هذا النظام مرة ثانية في عام ١٢٩١هـ/ ١٨٧٤م لإرهاق كاهل المواطنين فضلا عن انعدام الدقة والأمانة في جمع الضرائب . وفي سنة ١٢٩٣هـ/ ١٨٧٦م إلى إتباع أسلوب الأمانة في جمع وجباية الضرائب اخذ بنظام التلزم ومضمونه على أساس تلزم القرى فقط^(٢٩).

عمدت الدولة في سنة ١٣١١هـ/١٨٩٣م بتكليف جهاز من الموظفين الحكوميين أطلق عليه التحصيلدارية^(٣٠) للإشراف على جباية الضرائب تبدأ "من اصغر وحدة إدارية (القرية) إلى المدن الكبيرة. ويتم انتخاب لجنة من مجلس السنجق أو القضاء" تكون مهمتها القيام حسب ما جاء في التقرير بتخمين الحاصل بالعين المجردة ومن ثم تقدر الضريبة عليها^(٣١). حيث ورد في التقرير المقدم من قيادة الجيش السادس الهمايوني في سنة ١٣٢٤هـ/١٩٠٦م أنه لا يطبق بصورة مباشرة وسليمة وذلك لكون مأموري التخمين كانوا يخدمون مصالحهم الشخصية وبالمحصلة يؤدي هذا إلى جر العشائر التي تكون محاصيلها بصورة غير سليمة إلى التمرد^(٣٢). فتضطر الدولة إلى إرسال حملات عسكرية قاسية لإخماد تمرد^(٣٣) وقد عمل الفريق (عمر وهبي^(٣٤)) عند قدومه هذا الأسلوب عسكري قاسي عند مجيئه إلى الموصل^(٣٥).

وأورد أحمد علي الصوفي "ان من أساليب الملتزمين أنهم كانوا يدعون الخسارة في عملهم، ويؤخرون تسديد دفع المبالغ التي بذمتهم إلى الدولة، وفي هذه الحالة يقوم الولاة بإرسال قواتهم من الجيش إلى ديوان الملتزم فيربط أفراد القوة في داره والملتزم مجبر على الإنفاق عليهم ويجبر في النهاية على تسديد ما بذمته من بدل الالتزام وجباية الضرائب^(٣٦) كان يتم إما بالاتفاق أو المزايدة. ونتيجة للمنافسة الشديد بين الملتزمين بغية الحصول على التزام في منطقة معينة ارتفعت مبالغ الالتزام من قبل الحكومة، إذ كان يحدث بصورة كيفية من دون دراسة وخطة مسبقة^(٣٧) وعلى ما يبدو ان نظام الالتزام اتسم بعدم الكفاءة والعدالة وكان تأثيره السلبي واضحا على التجاريتين الداخلية والخارجية ونعزي السبب في ذلك إلى العبء الضرائبي الشديد على التجار والمنتجين المحليين، وبالنسبة للتجار الأجانب فلم يكونوا خاضعين لهذا النظام بل حمتهم المحاكم الخاصة بالدول الأجنبية^(٣٨).

ويتضح لنا ان لنظام الالتزام أثارا واضحة على الجانبين الاقتصادي والاجتماعي من حيث ظهور سلطة الأعيان بين الأهالي بمظهر القوة، فضلا عن ظهور الأسر المتنفذة في الريف بكونها سلطة محلية تتمتع بالقوة والنفوذ وغدت تمثل دور الوسيط بين الأهالي والحكومة والضرائب كانت تعطى بالالتزام وكان الملتزم له علاقات مع السلطة ونتيجة لهذه العلاقة كان يستغل علاقاته بها من خلال قيامه بدفع الرشوة واقتسامه للأرباح معها وذلك لتلاعبه بمقدار الضريبة المفروضة على الزراعة إذ كانت تقديرات الملتزمين غير دقيقة مما يضطر الفلاح إلى عدم التسديد والدفع فتستعمل الدولة القوة في الجباية^(٣٩).

ثالثاً: الضرائب قبل عصر التنظيمات :

اظهر العثمانيون اهتماما خاصا بموضوع الضرائب وجبايتها في المناطق التي خضعت لسيطرتهم لان الضرائب كانت المورد الأساس لخزينة الدولة ودليل على الاعتراف بسيادة الدولة العثمانية^(٤١)، لذلك فقد تفنن الولاة في فرض الضرائب والرسوم قبل عصر التنظيمات وكان السبب في فرض هذه الضرائب الكبيرة هو ان الوالي كان مسؤولاً على النظام المالي في ولايته وقد شهد عصر التنظيمات والذي بدأ بإعلان مرسوم كولخانة عام ١٨٣٩م صدور سلسلة من الأنظمة والقوانين والتي تتعلق بتنظيم الإيرادات المالية في الولايات وطرق جباية الضرائب والتي كانت كما يأتي .

١ - ضريبة الاحتساب^(٤١) : تعد من الضرائب التي استحدثها السلطان محمود الثاني (١٨٠٨ - ١٨٣٩م) سنة ١٢٤١هـ/١٨٢٥م^(٤٢) وقد وردت بأسماء متنوعة مثل يومية الدكاكين وشهرية الدكاكين وتؤخذ من جميع الأشخاص الذين يمارسون البيع والشراء في المواد الغذائية ورسم الفضة والذهب ثم ألغيت سنة ١٢٤٥هـ/١٨٣٩م^(٤٣) ويبدو ان هذا الرسم لم يلغى بشكل نهائي في العراق إلا انه كان ملغياً في الموصل وكان معمولاً به في بعض المدن العراقية مثل الحلة وكربلاء وبعض من أفضية بغداد^(٤٤) واستعيض عنها بضريبة جديدة تسمى بضريبة التمتع (تمتع وپركو سي) أو بضريبة الدخل وفرضت على التجار والحرفيين وحدد مقدار هذه الضريبة بنسبة ٣% من الدخل سنة ١٢٧٧هـ/١٨٦٠م^(٤٥) وازدادت النسبة إلى ٤% في سنة ١٢٩٦هـ/١٨٧٩م وأصبحت سنة ١٣٠٣هـ/١٨٨٥م بنسبة ٥%^(٤٦) ومنذ سنة ١٢٩٦هـ/١٨٧٩م فرضت على الأجانب العاملين بالدولة العثمانية لكن معظمهم تمسكوا بالامتيازات الأجنبية ورفضوا أداءها مما دفع الدولة العثمانية إلى إصدار قرار في سنة ١٣٠٣هـ/١٨٨٥م بضرورة استيفاء هذه الضريبة و فرضت بالعراق في تسعينات القرن التاسع عشر إذ وصلت قيمتها بنحو ٥% "وأول ما طبقت هذه الضريبة على ولاية الموصل ولم تعم على بغداد والبصرة حتى سنة ١٣٢٧هـ/١٩٠٩م "ويعزى السبب في ذلك لان رسم الاحتساب لم يلغ في هذه المدن باستثناء الموصل^(٤٧).

ويشير الجوادي في رسالته الموسومة "أحوال الموصل الاقتصادية ١٨٣٤-١٩١٨" إلى ان الرسوم الداخلية (المحلية) كانت تحوي مئات الأشياء ونتيجة استمرارية هذه الرسوم أدى إلى ان تقل الرغبة وحدث التدهور والتدني في مجالي التجارة والصناعة يوماً فيوما ويقع العبء كله على المستهلك^(٤٨) فضلاً عن وجود ضريبة الباج التي تفرض على السلع والبضائع اثناء مرورها بالمدينة من غير بيعها في الأسواق وتسمى بالمرور (الترانسيت). وفي سنة ١٣٣٣هـ/١٩٠٥م وقد

صدر نظام خاص يشتمل باستيفاء الضريبة على قسمين مقطوع ونسبي فالمقطوع يتضمن كل من اتخذ محلاً لممارسة الصناعة مثل المتعهدين والأطباء والمهندسين أما النسبي وهو الإيراد (المدخول) غير الصافي للمحل الذي يشغله المكلف^(٤٩).

الضرائب والرسوم :

١-ضريبة العشر : هي من الضرائب التي فرضتها الشريعة الإسلامية وتعد من أهم الضرائب على ما تنتجها الأرض الزراعية وهي تختلف باختلاف المناطق ما بين العشر والنصف ويقوم الملتزمون بجباية الأعشار ويبدو أنه بعد إعلان قانون التنظيمات العثمانية سنة ١٢٥٥هـ / ١٨٣٩م أصدرت الدولة أنظمة مالية متعددة أولها نظام إحالة الأعشار^(٥٠) في سنة ١٢٧٣هـ / ١٨٥٦م وبمقتضى هذا القانون توجب ربط المتعهدين الكفلاء بكفالة مالية وكذلك نص القانون على إجراء مزايدة الأعشار بصورة علنية على أن يتم ذلك في مجلس القضاء أولاً، حيث تلتزم قرى القضاء قرية قرية ومن ثم يتم إجراء المزايدة العلنية في مجلس الولاية وتلتزم السناجق بذلك وعلى الرغم من أن هذه الأعشار كانت تخص ان يدفع الفلاح ١٠% من المحصول للملتزم أو الدولة عينا أو نقداً إلا أنه كان في الواقع يدفع أكثر من ذلك فقد بلغت نحو (١٢%) من أجل تنفيذ المشاريع الإصلاحية^(٥١) منذ سنة ١٢٩٥هـ / ١٨٧٨م ثم زيدت على العشر ربع بالمئة من أجل دفع الغرامة إلى روسيا^(٥٢) ومن ثم زيدت في ١٣٠٣هـ / ١٨٨٥ و ١٠% من أجل تأسيس مصرف زراعي ونصف بالمئة للمعارف وفي ١٨٩٧ ازداد على العشر أيضاً نصف بالمئة باسم التجهيزات العسكرية^(٥٣). إلا أن الموصل كانت تدفع (١٠%) فقط ونعلل السبب في ذلك ان معدل الحاصل أقل وبخاصة ان أراضي الموصل كانت .

تعتمد على ماء المطر فتكون نتائج الحاصل غير مؤكدة، فضلاً عن الآفات الزراعية وخطر الحرائق^(٥٤). ويبدو أن الأحداث المتكررة في الدولة كان لها دور مؤثر في عدم الالتزام بفرض النسبة المقررة فقد زيدت على العشر ربع المئة بغية دفع الغرامة إلى روسيا بعد حربها مع الدولة، وقد وصلت إيرادات هذه الضريبة في سنجق الموصل سنة ١٣٠٨هـ / ١٨٩٠م (٤٤٠٠٠٠) قرش عن طريق الأمانة و(١٨٨٤٣٧٧) قرش عن طريق الالتزام فبلغت (٢٥٤٧٣٨٥) قرش دون تحديد طريقة جبايتها^(٥٥).

٢-ضريبة الكودة :

واصلها زكاة الماشية. وتقرض على الأغنام والجمال والحيوانات من ابل ويقر وتأتي في المرتبة الثانية بعد ضريبة العشر من حيث الأهمية في الموصل، وتستوفي هذه الضريبة عيناً فكان يدفع

الالتزام في الموصل اواخر العهد العثماني

صاحب كل قطيع رأساً على أساس عدد الرؤوس .وان الدولة العثمانية عملت على إلغاء استيفاءها عينا بعد صدور خط كولخانة سنة ١٢٥٥هـ/١٨٣٩م بنسبة خمسة قروش عن كل رأس مع (٢٠) بارة مباشره لموظف الجباية إلا أن هذه التجربة أثبتت فشلها ويعزى ذلك إلى اختلاف أثمان الأغنام من منطقة وأخرى (٥٦) .

وفي عهد التنظيمات سعت الدولة العثمانية جاهدة إلى توحيد الرسوم في كافة مجالاتها، بغض النظر عن ثمن الأغنام، فعين لهذا الغرض موظفون يدعى الواحد منهم (مباشر) إلا أن التجربة أثبتت فشلها لأن سعر الأغنام في عدد من المناطق كان منخفضاً فنتيجة لذلك ازدادت الشكاوي وتذمر أصحاب المواشي (٥٧) .

وتعد هذه الضريبة ذات أهمية في الموصل، إذ كانت نسبتها في العهد العثماني تصل حوالي (٩٥) قرش عن الرأس الواحد وهذه الضريبة تفرض عموماً على القبائل الرحالة، إذ كان عدد المواشي "يقدر تقديراً اعتيادياً"، ويبدو ان هذه العملية لم تكن سهلة للحكومة بل تتميز بصعوبتها وذلك لان مراقبة مواشي القبائل السيارة في البادية لا يمكن السيطرة عليها، وتبعاً لذلك فقد تعاقبت الدولة مع شيوخ العشائر بدفع مبالغ معينة، أما في القرى والمدن وكانت تقدر بالعدد.ومن الجدير بالإشارة ان تلك القبائل وأفرادها قد تعرضوا لابتزاز الشيوخ الساعي وراء تحقيق مصالحهم ومنافعهم الشخصية، وان الدولة لم تعد تفرض الرسوم على الحيوانات التي تستعمل في الشؤون الزراعية وذلك دعماً وتشجيعاً للزراعة، كما تفرض على الإبل التي تستخدم في النقل، وقد بلغت موارد هذه الرسوم على الأغنام ما يقارب (٢١٧٦ر١٧٢) قرش (٥٨) .

٢-ضريبة أعمال الطرق (نافعة ويركو سي) نوهي من الضرائب الموجودة قبل عصر التنظيمات غير أنها كانت قد اختلفت في طرق استيفائها بين مدة وأخرى، ولا بد من الإشارة إلى أن الحصول على الأموال يكون من السكان، ويتم في البداية لترميم الطرق وصيانتها وان الدولة يقع على عاتقها أعمار الطرق ونتيجة لعجز خزينة الدولة عن الاستمرار فتحت صناديق خاصة في الولايات لجمع هذه الضريبة، فصدر قرار في ١٨٦٩م يستوجب مشاركة جميع الذكور في الريف تتراوح أعمارهم بين (١٦-٦٠) سنة بالعمل مجاناً مدة أربعة أيام في السنة وبمعدل ٢٠ يوماً في كل خمس سنوات دفعة واحدة ليصدر قرار آخر سنة ١٨٨٩م فحواه ينص على " جواز دفع بدل نقدي قدره ثلاثة او اربعة قروش عن كل يوم من أيام العمل (٥٩) .

٣-ضريبة المسكرات"مسكرات رسمي":نظام هذه الضريبة بدأ بالصدور في يوم السابع من شهر صفر سنة ١٢٧٨هـ/١٨٦١م وبلغ مقدارها ١٠% عن قيمة الإنتاج من الخمر ويعفى متناً أقة للاستهلاك الشخصي ورسم على الخمارات باسم بيعه وتعادل ربع أجرة المحل السنوية أي نسبة ٢٥% (٦٠).

٤-ضريبة استهلاك الملح(طوز رسمي)كانت الدولة تحتكر انتاج الملح وبيعه بموجب نظام الملح الذي صدر سنة ١٨٦٠م فرضت الدولة العثمانية ضريبة عليها بلغ مقداره قرش عن استهلاك كل كيلو غرام من الملح (٦١).

٦-ضريبة المعارف: ان نظام المعارف صدر في سنة ١٨٦٩م وتكمن الغاية من إنشاء المدارس وحمايتها ودفع رواتب المعلمين بقيمة ٥%وتتم جباية هذه الضريبة مع نظام المسقفات ويبدو أنه في سنة ١٨٨٥م أضيف النصف على ضريبة الأعشار لتمويل حصة المعارف وكان لهذه الضريبة الدور الأساس في إنشاء مدارس ذات سبعة صفوف في مراكز الولايات فضلا عن مدارس ذات خمسة بمراكز السناجق في أنحاء الدولة كافة(٦٢).

٧ -ضريبة التمتع من ضمن التغييرات المهمة التي حدثت على نظام الضرائب في القرن التاسع عشر إلغاء ضريبة الاحتساب في المدن والاستعاضة عنها بضريبة التمتع(تمتع وبيركو سي) أو ما يسمى ضريبة الدخل وقد فرضت على التجار والحرفيين وقد حددت بنسبة ٣% من الدخل في سنة ١٢٧٧هـ/١٨٦٠م وازدادت نسبتها إلى ٤% في سنة ١٢٩٦هـ/١٨٧٩م وبلغت نسبتها إلى ٥%في سنة ١٣٠٣هـ/١٨٨٥م ومنذ سنة ١٢٩٦هـ/١٨٧٩م فرضت هذا الضريبة على الأجانب العاملين في الدولة العثمانية (٦٣).

إلا أنهم اعتصموا بالامتيازات الأجنبية وامتنعوا عن أدائها مما ساعد الدولة على إصدار قرار في سنة ١٨٨٥م أبلغت السفارات الأجنبية بمقتضاه بضرورة استيفائها.ويبدو أن أول ما طبق في ولاية الموصل ولم يطبق ويعمم في بغداد والبصرة حتى سنة ١٣٢٧هـ/ ١٩٠٩م لأن رسم الاحتساب كان ملغياً في الموصل ولم يلغى في هذه المدن(٦٤).

في عام سنة ١٣٢٣هـ/١٩٠٥م صدر نظام خاص فحواه يتضمن استيفاء الضريبة يقسم على قسمين مقطوع ونسبي فالمقطوع يكون لمن اتخذ محلاً لممارسة الصناعة مثل المتعهدين الأطباء والمهندسين أما النسبي فكان عن الإيراد غير الصافي المقرر للمحل الذي يشغله المكلف.ولم يعف منها في الموصل غير أراضي السلطان وأراضي الوقف.وقد وصلت هذه الضريبة سنة ١٨٠٣هـ/١٨٩٠م (٣٩١٨٦٩) قرشاً، بينما بلغت سنة ١٣١٠هـ/١٨٩٢م (٥٣٧٣٥١) قرشاً (٦٥).

الالتزام في الموصل اواخر العهد العثماني

كما فرضت على العاملين الأجانب في الدولة العثمانية، ولكنهم تمسكوا بالامتيازات الأجنبية مما ساعد الدولة على إصدار قرار في سنة ١٨٨٥م أعلنت السفارات الأجنبية بمقتضاه بلزوم استيفائها^(٦٦). علاوي، المصدر نفسه، ص ٢٣٧.

مساوى نظام الالتزام :

نظام الالتزام يجمع الضرائب وهو نظام طبق في الدولة العثمانية وهي بأوج قوتها ثم ما لبث ان أصبح هذا النظام أحد الأسباب الرئيسة لضعف الدولة وانهارها ولعل من أسباب رفض هذا النظام هو التعسف في جمع الضرائب وكان هذا النوع من تحصيل الضرائب يقوم على نظام المزايدة العلنية من قبل الدولة بعد ما يمنح العطاء الى أحد الأغنياء (الملاكين)، حيث يقوم ذلك الملاك الغني بدفع وتسديد مبالغ مالية لخزينة الدولة مقابل تحصيله للضرائب من الفلاحين ويجمعها لنفسه، إذ (٦٧) اتبع تجار الضرائب ووكلائهم من الجباة سياسة مجحفة بحق المزارعين وكان هدفها تحصيل أكبر قدر من الربح والابتزاز والرشاوى التي لا علاقة لها بحقوق الالتزام وذلك على الرغم من معرفتهم النقية بأحوال المزارعين من ملازمتهم لعمليات جني المحاصيل، إلا أنهم كانوا يشكون في نزاهة المزارعين ويتهمونهم بالكذب والسرقه وإخفاء جزء غير قليل من المحصول ويكيلون لهم طرقاً من الشتائم والتهديدات معتمدين في ذلك على نفوذهم، وسطوتهم، وعلاقاتهم الوطيدة بالهيئات العثمانية الحاكمة المدنية والعسكرية، مما دفع العديد من المزارعين إلى السفر إلى اسطنبول لمقابلة السلطان شخصياً^(٦٨).

الخاتمة: في ضوء ماتقدم يتضح ما يلي:

١- ان نظام الالتزام يعد سلبياً وهو من آلات الخراب لما سببه للفلاحين من ماسي و مظالم ولم يجن منها ثمر نافع، إنما هي تسليم مصالح البلاد السياسية (المالية) بيد جماعة من المتنفذين والأثرياء ورجال الحكومة .

٢- كان للملتزمين طرائق وأساليب في الالتزام، إذ كانوا يدعون الخسارة في ممارسة أعمالهم مقابل تأخير دفع المبالغ التي بذمتهم للدولة، فيلازم أفراد القوة في دار الملتزم ويكون الملتزم مجبراً على الإنفاق عليهم .

٣- على الرغم من الأحداث التي عانت منها الدولة العثمانية خلال سنة (١٢٥٥هـ/١٨٣٩م) إلا إن السلطان عبد المجيد (١٢٥٥هـ ١٨٣٩م-١٢٧٧هـ ١٨٦١م) الذي خلف والده محمود الثاني (١٨٠٨-١٨٣٩) أصدر فرمان المعروف بـ(خط شريف كولخانة) فقد عمل على إلغاء نظام الالتزام .

٤- إن الالتزام هو جباية الضرائب في مقاطعة معينة ولمدة معينة نيابة عن الإدارة، يباع في المزاد لمن يتعهد بسداد أعلى مبلغ، ويقوم الملتزم الذي رسا عليه المزاد بسداد قسم من قيمة الالتزام مقدماً، ثم تقديم كفيل يكفله عن سداد القسم الباقي، ويصبح الملتزم مخولاً بتحصيل الضريبة العينية التي تقدر قيمتها الدولة على محصول تلك المقاطعة.

٥- كان الملتزم يحتفظ بمرود الأرض لنفسه بعد تسديد ما ألتزم به للدولة وما يتعين عليه من أجور ونفقات ومن يعجز عن تسديد ما ألتزم به للدولة فإنها تضع يدها على أمواله، فإن لم تكف يوضع الملتزم في السجن.

٦- لعب الالتزام دوراً مهماً في تراكم رؤوس الأموال بيد البرجوازية التجارية والمرابين كما انه ساعد على ازدياد النهب الإقطاعي .

الهوامش :

- (١) المنجد في اللغة والأعلام، ط ٤٣، دار المشرق، (بيروت، ٢٠٠٨)، ص ٧٢٠.
- (٢) معاد محمد عابدين وقاسم محمد الحموري، التزام الأراضي في الدولة العثمانية دراسة شرعية ""مجلة جامعة الملك عبد العزيز: الاقتصاد الإسلامي، م ٢٩، ع ٣، محرم ١٤٤٣هـ/أكتوبر، (د/م، ٢٠١٦)، ص ٢٦٢.
- (٣) هاملتون جب وبون هارولد، المجتمع الإسلامي والغرب، ترجمة احمد عبد الرحيم مصطفى، دار المعارف، (القاهرة، ١٩٧١)، ص ٦٧؛ غسان وليد مصطفى الجوادي، أحوال الموصل الاقتصادية ١٨٣٤-١٩١٨م دراسة تاريخية، رسالة ماجستير، كلية التربية، (جامعة الموصل، ٢٠٠٦)، ص ٩٥.
- (٤) عمر صليبي، معالم وأعلام ونضالات في الجزيرة ووادي الفرات في العصر العثماني ١٥١٦-١٩١٨، (دمشق، ٢٠٠٠)، ص ٦٩.
- (٥) ساطع الحصري، البلاد العربية والدولة العثمانية، جامعة الدول العربية، معهد الدراسات العربية، (د/م، ١٩٥٧)، ص ٢٣؛ قانون، الالتزام، ويكيبيديا الموسوعة الحرة على موقع الرابط <https://ar.wikipedia.org>

(٦) الأقجة: عملة فضية وهي وحدة النقد القياسية في الدولة حتى النصف الأول من القرن السابع عشر وتسمى بأقجة عثماني أو عثماني أو الأقجة فقط، وقد ضربت الأقجة في عهد الغازي اورخان سنة ٧٢٩هـ/١٣٢٨-١٣٢٩م واستخدمت لدى العثمانيين بمثابة الدرهم الذي كان يستخدم في البلدان المجاورة العراق ومصر وسوريا وسكت في البداية بعيار ٩٠ و١٠٠ وبوزن ٦ قراريط أي ربع مثقال، باعتبار القيراط ١ على ٢٤ من المثقال... وقد تعرض وزن الأقجة إلى انخفاض مستمر مع الزمن بحيث أصبحت تتراوح ما بين ربع أو خمس الأقجة الأصلية في القرن السابع عشر، فقد

الالتزام في الموصل اواخر العهد العثماني

- انخفض وزنها من ٦ قيراط إلى خمسة وثلاث قيراط ثم خمسة وربع... للمزيد من التفاصيل ينظر خليل علي مراد، تاريخ العراق الإداري والاقتصادي في العهد العثماني الثاني ١٠٤٨-١١٦٤هـ/١٦٣٨-١٧٥٠م، رسالة ماجستير، كلية الآداب، (جامعة بغداد، ١٩٧٥)، ص ٤٣٧-٤٣٩. خليل علي مراد، "النظام المالي"، موسوعة الموصل الحضارية، الطبعة الأولى، المجلد الرابع، دار الكتب للطباعة والنشر، (جامعة الموصل، ١٩٩٢)، ص ٢٦٤ من هامش ٥.
- (٧) الفرسان السباهية: هم الوسطاء الأساسيون بين السلطان والمستفيدين وقوة عسكرية قبل ذلك، وقد شكلوا العنصر الإقطاعي الرئيس في بنية الدولة الاجتماعي والاقتصادي، وكان ضباط السباهية هم ممثلي الحكومة المركزية في المقاطعات ويشرفون على شؤون الأراضي والمعاملات المتعلقة بها؛- زي هرشلاغ، مدخل إلى التاريخ الاقتصادي للشرق الأوسط، ترجمة مصطفى الحسيني، دار الحقيقة، (بيروت، ١٩٧٣)، ص ص ١٨-١٩؛ غسان وليد مصطفى الجوادي، احوال الموصل الاقتصادية ١٨٣٤-١٩١٨م دراسة تاريخية، رسالة ماجستير، كلية التربية، (جامعة الموصل، ٢٠٠٦)، ص ٩٥.
- (٨) هرشلاغ، المصدر السابق، ص ص ١٨-١٩؛ الجوادي، المصدر السابق، ص ٩٥.
- (٩) عماد عبد السلام رؤوف، الموصل في العهد العثماني فترة الحكم المحلي ١١٩٢-١٢٤٩هـ/١٢٤٩-١٧٢٦م، مطبعة النجف الأشرف، ١٩٧٥، ص ٢٧٥.
- (١٠) وهو الإقطاع الذي يتجاوز وارده السنوي ١٠٠٠ و١٠٠٠ أجرة ويخصص في العادة للولادة والسنق بكية وغيرهم من كبار رجال الدولة؛ مراد، تاريخ العراق...، (١٩٧٥)، ص ١٧١.
- (١١) وهو الإقطاع الذي يتراوح وارده السنوي ما بين ٢٠٠ و ٩٩٩ و ٩٩ أجرة وهذا النوع من الإقطاع يخصص عادة للزعماء والقادة العسكريين مثل الآلوي بك والصوباشي وغيرهم وقد خصصت لبعض شيوخ العشائر؛ مراد، المصدر نفسه، ص ١٧١.
- (١٢) التيمار وهي الاقطاعات الصغيرة التي يتراوح واردها بين ٢٠٠٠ أو ٣٠٠٠ أجرة وهو ٩٩٩ و ١٩ أجرة سنويا وتمنح هذه عادة لصغار الجند وغيرهم من صغار الموظفين كالكتبة وغيرهم إلا ان الأخيرة أي اقطاعات الكتبة وصغار الموظفين لا يمكن أدراجها ضمن الإقطاع العسكري إذ ان أصحابها لم يكتفوا بأية التزامات عسكرية سواء هم أنفسهم أو بالارسال عدد معين من الاتباع المسلحين عند الحاجة. مراد، المصدر نفسه، ص ١٧١؛ سجي قحطان محمد علي، الإدارة العثمانية في الموصل ١٨٣٤-١٨٧٩م، رسالة ماجستير، كلية الآداب، (جامعة الموصل، ٢٠٠٢)، ص ١٥٠؛ مادة تيمار، دائرة المعارف الإسلامية، ج ٦، (تهران، ١٩٣٣)، ص ص ٣١-٤١.
- (١٣) عماد احمد الجواهري، "النظام الإقطاعي في الموصل"، موسوعة الموصل الحضارية، الطبعة مجلد الرابع، (الموصل، ١٩٩٢)، ص ٢٣٩.

- (١٤) خليل إبراهيم الخالد، مهدي محمد الازري، تاريخ أحكام الأراضي في العراق، دار الحرية للطباعة، (بغداد، ١٩٨٠)، ص ٥٠؛ عبد العظيم عباس نصار، الأراضي الأميرية العراقية في وثائق عثمانية، جامعة الكوفة كلية التربية الأساسية، ص ٤ .
- (١٥) الجواهري، النظام الإقطاعي ...، ص ٢٣٩؛ الجواد، المصدر السابق، ص ٩٦.
- (١٦) محمد علي، المصدر السابق، ص ١٥١؛ صليبي، المصدر السابق، ص ٧٢.
- (١٧) هو أبي يوسف بن إبراهيم بن سعد ولد بالكوفة سنة ١١٣هـ/٧٣١م ونشأ بها تولى القضاء في بغداد وهو أول من لقب بقاضي القضاة وكان فقيها حافظا للحديث غلب عليه الرأي، توفي في سنة ١٨٢ هـ/٨٠٠م؛ شمس الدين احمد بن محمد بن أبي بكر بن خلكان وفيات الأعيان وأنباء الزمان، تحقيق إحسان عباس؛ ج ٦، (بيروت، ١٩٧١)، ص ٣٧٨-٣٩٠؛ نسيبة عبد العزيز عبد الله الحاج علاوي، الإدارة العثمانية في الموصل ١٨٧٩-١٩٠٨، رسالة ماجستير، كلية الآداب، (جامعة الموصل، ٢٠٠٢)، ص ١٧٢ من هامش (٤).
- (١٨) عباس العزاوي، تاريخ الضرائب العراقية من صدر الإسلام إلى آخر العهد العثماني ١٢ هـ - ٦٣٣ م - ١٣٣٥ هـ / ١٩١٧م ص ١١٢.
- (١٩) هرشلاغ، المصدر السابق، ص ٢٥.
- (٢٠) احمد علي الصوفي، المماليك في العراق صحائف خطيرة من تاريخ العراق القريب، (١٧٤٩- ١٨٣١)، (الموصل، ١٩٥٢)، ص ٢١٥ .
- (٢١) عبد العزيز محمد نوار سليمان تاريخ العراق الحديث من نهاية حكم داود باشا إلى نهاية حكم مدحت باشا، دار صادر للطباعة و النشر، (القاهرة، ١٩٦٨)، ص ١٧؛ الجواد، المصدر السابق، ص ١٢١.
- (٢٢) غانم محمد علي، النظام المالي العثماني في العراق ١٢٥٥-١٣٣٣ هـ / ١٨٣٩- ١٩١٤، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الآداب، (جامعة الموصل، ١٩٨٩)، ص ٨١؛ عبد العزيز محمد عوض الإدارة العثمانية في ولاية سوريا (١٨٦٤-١٩١٤)، (مصر، ١٩٦٩)، ص ١٨٢ .
- (٢٣) المصدر نفسه، ص ١٨٢؛ الجواهري، النظام الإقطاعي ...، ص ٢٣٩.
- (٢٤) تولى السلطان عبد المجيد الأول (١٨٦١-١٨٧٦م) الحكم بعد وفاة السلطان محمود الثاني ١٨٣٩م وبعد فترة حكم عبد المجيد من أخصب الفترات الإصلاحية التي مرت بها الدولة العثمانية، حيث شهد هذا العهد إصدار مرسومين إصلاحيين مهمين عرف الأول خط كولخانة وصدر في عام ١٨٣٩م أي في مطلع عهد السلطان عبد المجيد وكان هذا الخط الإصلاحي من صنع مصطفى رشيد باشا وكانت التنظيمات التي استهلها الخط بمثابة الاعتراف القانوني والسياسي

الالتزام في الموصل اواخر العهد العثماني

بالمتغيرات البنوية والإدارية التي جرت في عهد السلطان سليم الثالث. محمد علي، المصدر السابق، ص ٣٧.

(٢٥) العزاوي، المصدر السابق، ص ١١٣؛ المصدر السابق، ص ١٥٢.
(٢٦) الانقلاب العثماني: وهو العام الذي حدث فيه الانقلاب الدستوري في الدولة العثمانية وكان أول تنظيم حزبي تشهده الموصل، هو تأسيس فرع لجمعية الاتحاد والترقي؛ جاسم محمد حسن العدول، "الموصل في العهد الحميدي ١٢٩٣ - ١٣٢٧هـ/ ١٨٧٦-١٩٠٩م"، موسوعة الموصل الحضارية، الطبعة الأولى، المجلد الرابع، دار الكتب للطباعة والنشر، (جامعة الموصل، ١٩٩٢)، ص ١٠٨.

(٢٧) مراد، "النظام المالي، ص ١٨٦.
(٢٨) عوض، المصدر السابق، ص ١٨٦؛ علاوي، المصدر السابق، ص ٢٤٠.
(٢٩) المصدر نفسه، ص ٢٤٠.
(٣٠) منذ سنة ١٣١١هـ / ١٨٩٣م عمدت الدولة العثمانية إلى جهاز من الموظفين الحكوميين أطلق التحصيل الإداري للإشراف على جمع الضرائب على جمع الضرائب من اصغر وحدة إدارية القرية إلى المدن الكبيرة؛ علاوي، المصدر السابق، ص ٢٤٠.

(٣١) عماد احمد الجواهري، تاريخ مشكلة الأراضي في العراق (١٩١٤-١٩٣٢)، (بغداد، ١٩٧٨)، ص ٥٣. للمزيد من التفاصيل ينظر الحاج علاوي، المصدر السابق، ص ٢٤٠.
(٣٢) خليل علي مراد وعلي شاکر علي، الموصل وكرکوک في الوثائق العثمانية ١٥٢٥-١٩١٩، نسخة خطية مصورة في مركز دراسات الموصل ١٩٩٥، ص ٢٠٩.
(٣٣) بييردي فوسيل، الحياة في العراق منذ قرن (١٨١٤-١٩١٤م)، ترجمة أكرم فاضل، بغداد، (١٩٦٨)، ص ٧٩.

(٣٤) الفريق عمر وهبي باشا: هو ضابط نشطا يبلغ من العمر أربعين سنة قدم إلى الموصل قائدا للقوة الإصلاحية في بداية شهر تموز ١٨٩٢م عن طريق نهر دجلة مزودا بصلاحيات واسعة واستثنائية وقد وصف بأنه مأمور إصلاحات خطة العراق بالقوة وهو مفتش أحوال بغداد والبصرة والموصل أرسل بقصد الإصلاحات ضمن الخطة العراقية، إلا انه وقف عند الموصل ويذكر ان أهالي الموصل طالبوا السلطات العليا في استانبول بوضع حد للفوضى وكان ذلك في ولاية عبد القادر. محمد علي، المصدر السابق، ص ص ٢٧٤-٢٧٥.

(٣٥) نير طه ياسين، الأصناف والتنظيمات المهنية في الموصل منذ القرن التاسع عشر حتى عام ١٩٥٨م، أطروحة دكتوراه، كلية الآداب، (جامعة الموصل، ١٩٩٢)، ص ٨٣؛ علاوي، المصدر السابق، ص ٢٤١.

أ.م.د. عروية جميل محمود الطائي

- (٣٦) أ.م. منتشا شغلي، العراق في سنوات الانتداب البريطاني، ترجمة هاشم صالح التكريتي، مطبعة جامعة الموصل، (الموصل، ١٩٧٨)، ص ٧٣.
- (٣٧) علي، المصدر السابق، ص ١٣٥.
- (٣٨) محمد سلمان حسن، التطور الاقتصادي في العراق التجارة الخارجية التطور الاقتصادي ١٨٦٤-١٩٥٨، المكتبة العصرية للطباعة والنشر، (بيروت، ١٩٦٥)، ج ١، ص ٣٤٢؛ الجوادي، المصدر السابق، ص ١٢٢.
- (٣٩) وجيه كوثراني، السلطة و المجتمع والعمل السياسي من تاريخ الولايات العثمانية في بلاد الشام، ط ١، مركز دراسات الوحدة العربية، (بيروت، ١٩٨٨)، ص ٥٤؛ حسين محمد القهواتي، "الحياة الاقتصادية في القرن التاسع عشر حتى نهاية العهد العثماني"، موسوعة حضارة العراق، (بغداد، ١٩٨٥) ج ١٠، ص ١٠٤؛ الجوادي، المصدر السابق، ص ١٢٢-١٢٣.
- (٤٠) مراد، "النظام المالي..."، ص ٢٥٢.
- (٤١) عوض، المصدر السابق، ص ١٩٤؛ محمد علي، المصدر السابق، ص ١٦٤.
- (٤٢) من الضرائب التي استحدثها السلطان محمود الثاني (١٨٠٨-١٨٣٩م) عام ١٢٤١هـ/١٨٢٥م بأسماء متنوعة مثل يومية الدكاكين ورسم الماكولات ورسم الفضة والذهب ثم الغيت ١٢٤٥هـ/١٨٣٩م وصدر نظام الويركو التمتع في ١٩ ذي القعدة ١٢٥٤هـ/١٨٣٩م. ينظر طلال ماجد المجذوب، تاريخ صيدا الاجتماعي، تقديم الدكتور نقولا زيادة، منشورات المكتبة العصرية، (بيروت، ١٩٨٣)، ص ١١٨.
- (٤٣) علاوي، المصدر السابق، ص ٢٣٧.
- (٤٤) محمد علي، المصدر السابق، ص ١٦٦.
- (٤٥) مراد، "النظام المالي"، ص ٢٥٦.
- (٤٦) دليل العراق الرسمي لسنة ١٩٣٦، ص ص ٣١١-٣١٣.
- (٤٧) حنا بطاطو العراق الطبقات الاجتماعية والحركات الثورية في العهد العثماني حتى قيام الجمهورية، الكتاب الأول، ترجمة: عفيف الرزاز، ط ١، (بيروت، ١٩٩٠)، ص ٢٧؛ علاوي، المصدر السابق، ص ٢٣٧.
- (٤٨) الجوادي، المصدر السابق، ص ١٣٢.
- (٤٩) المصدر نفسه، ص ١٣٢؛ علاوي، المصدر السابق، ص ٢٣٧.
- (٥٠) نظام إحالة الأعشار : أصدرت الدولة العثمانية أنظمة مالية متعددة أولها في ١٢٧٣هـ/١٨٥٦م وبموجب هذا القانون إجراء مزايدة الأعشار بصورة علنية على ان يتم ذلك في

الالتزام في الموصل اواخر العهد العثماني

- مجلس القضاء وتلتزم السناجق سنجقا ...، للمزيد من التفاصيل ينظر الحاج علاوي، المصدر السابق، ص ٢٣٣، ٢٣٧.
- (٥١) عوض، المصدر السابق، ص ١٦٧-١٦٨؛ علاوي، المصدر السابق، ص ٢٣٤.
- (٥٢) كانت الأحداث التي تعرضت لها الدولة العثمانية تترك أثارا سيئة في العراق وفي اقتصاده تنعكس على الناس بالضرورة فالحرب الروسية العثمانية سنة ١٨٧٧-١٨٧٨م وضعت السلطات العثمانية إلى مضاعفة الرسوم الجمركية وفرض الضرائب على كل شي تقريبا فهناك ص ١٢٧ الجوادي؛ المصدر السابق، ص ٢٣٦.
- (٥٣) عوض، المصدر السابق، ص ١٦٧-١٦٨.
- (٥٤) كردتورد بيل، فصول من تاريخ العراق القريب، ترجمة جعفر خياط، (بيروت، ١٩٧١)، ص ١٧٢.
- (٥٥) علاوي، المصدر السابق، ص ٢٣٤.
- (٥٦) علي، المصدر السابق، ص ١١١-١١٢؛ مراد، "النظام المالي.."، ص ٢٥٦؛ علاوي، المصدر السابق، ص ٢٣٦.
- (٥٧) الياهو دنكور، دليل المملكة العراقية لسنة ١٩٣٥-١٩٣٦، (د/م، ١٩٣٦)، ص ٢٣١؛ الجوادي، المصدر السابق، ص ١٣١.
- (٥٨) عوض، المصدر السابق، ص ٩٧، محمد علي، المصدر السابق، ص ١٦٩؛ الجوادي، المصدر السابق، ص ١٣١.
- (٥٩) مراد، "النظام المالي..."، ص ٢٥٧؛ محمد علي، المصدر السابق، ص ١٦٩؛ الجوادي، المصدر السابق، ص ١٣٣.
- (٦٠) المجذوب، المصدر السابق، ص ١٢٦؛ علاوي، المصدر السابق، ص ٢٣٩؛ محمد علي، المصدر السابق، ص ١٦٩.
- (٦١) مراد، النظام المالي ...، ص ٢٥٧؛ محمد علي، المصدر السابق، ص ١٦٩؛ علاوي، المصدر السابق، ص ٢٣٧.
- (٦٢) المجذوب، المصدر السابق، ص ١٢٤؛ علاوي، المصدر السابق، ص ٢٣٩.
- (٦٣) مراد، "النظام المالي"، ص ٢٥٦؛ المجذوب، المصدر السابق، ص ١١٨.
- (٦٤) بطاطو المصدر السابق، ص ٢٧؛ علاوي، المصدر السابق، ص ٢٣٧.
- (٦٥) عوض، المصدر السابق، ص ١٧٢ للمزيد ينظر: علاوي، المصدر السابق، ص ٢٣٨.
- (٦٦) المصدر نفسه، ص ٢٣٧.

أ.م.د. عروية جميل محمود الطائي

(٦٧) امجد فاضل فريجات، نظام الالتزام يجمع الضرائب ومتلازمه عبد الله النصور على موقع الرابط

<https://www.ajlounnews.net>

(٦٨) تعسف الملتزمين: فلسطين، على موقع شبكة الانترنت شبكة .

